

وعلى الأمر عدد 3943 لسنة 2014 المؤرخ في 17 أكتوبر 2014 المتعلق بضبط نظام تأجير سلك الوعاظ ومرشدي الشؤون الدينية التابع لوزارة الشؤون الدينية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر الحكومي عدد 466 لسنة 2017 المؤرخ في 12 أبريل 2017.

وعلى الأمر الحكومي عدد 1 لسنة 2016 المؤرخ في 5 جانفي 2016 المتعلق بضبط برنامج ومقايير الزيادة العامة في الأجور بعنوان سنتي 2015 و2016 ومقايير وبرنامج الزيادة الخصوصية لفائدة أعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية بعنوان سنوات 2016 و2017 و2018.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها، وعلى الأمر الرئاسي عدد 43 لسنة 2017 المؤرخ في 17 مارس 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة، وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة، وعلى رأي المحكمة الإدارية. يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - أحدثت لفائدة سلك الوعاظ ومرشدي الشؤون الدينية الخاضعين لأحكام الأمر عدد 3942 لسنة 2014 المؤرخ في 17 أكتوبر 2014 المشار إليه أعلاه منحة شهرية خاصة قدرها تسعون (90) دينارا.

تخضع هذه المنحة إلى الضريبة على الدخل وإلى الحجز بعنوان المساهمة في نظام التقاعد والحيطة الاجتماعية.

الفصل 2 - يدخل هذا الأمر الحكومي حيز التنفيذ ابتداء من 1 جانفي 2018.

الفصل 3 - وزير الشؤون الدينية ووزير المالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 1 أكتوبر 2018.

رئيس الحكومة
يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور
وزير المالية

محمد رضا شلفوم
وزير الشؤون الدينية
أحمد عظم

أمر حكومي عدد 800 لسنة 2018 مؤرخ في 1 أكتوبر 2018 يتعلق بإحداث منحة شهرية خاصة لفائدة سلك الوعاظ ومرشدي الشؤون الدينية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الشؤون الدينية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته، وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985 المتعلق بنظام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد وللباقيين على قيد الحياة في القطاع العمومي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته، وخاصة المرسوم عدد 48 لسنة 2011 المؤرخ في 4 جوان 2011 المتعلق بتنقيح القوانين المنظمة للجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد وللباقيين على قيد الحياة في القطاع العمومي ولنظام تقاعد أعضاء الحكومة ولنظام تقاعد الولاية،

وعلى القانون عدد 114 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ديسمبر 1989 المتعلق بالمصادقة على مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته، وخاصة القانون عدد 53 لسنة 2015 المؤرخ في 25 ديسمبر 2015 المتعلق بقانون المالية لسنة 2016،

وعلى الأمر عدد 597 لسنة 1994 المؤرخ في 22 مارس 1994 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الشؤون الدينية،

وعلى الأمر عدد 3759 لسنة 2013 المؤرخ في 16 سبتمبر 2013 المتعلق بإحداث منحة شهرية خاصة لفائدة مدرسي التعليم العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية، كما تم إتمامه بالأمر الحكومي عدد 1162 لسنة 2015 المؤرخ في 3 سبتمبر 2015.

وعلى الأمر عدد 3942 لسنة 2014 المؤرخ في 17 أكتوبر 2014 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك الوعاظ ومرشدي الشؤون الدينية التابع لوزارة الشؤون الدينية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر الحكومي عدد 465 لسنة 2017 المؤرخ في 12 أبريل 2017.